

## الثقافة الأصولية لمولانا خالد النقشبندی

صباح محمد نجيب البرزنجي<sup>١</sup>

قسم التربية الإسلامية، كلية كويژه، السليمانية، اقليم كردستان، عراق

Corresponding author's e-mail: sabah.najeeb@uog.edu.iq

### پوختەى توێژینه‌وه

رۆشنییری بنه‌ما زانی لای مه‌ولانا خالیدی نه‌قشبه‌ندی

له‌م توێژینه‌وه‌یه‌دا ده‌مه‌وێت تیشک بخه‌مه‌ سه‌ر لایه‌نی فیه‌قی و یاسایی له‌ هزری مه‌ولانا خالیدا، که له‌ بۆچوون و به‌لگه‌کانیدا هیناویه‌تی بۆ پشتگیریکردنی شتوازو ستایله‌که‌ی خۆی له‌ ته‌سه‌ووف و بی‌ری فه‌لسه‌فیدا ره‌نگیداوه‌ته‌وه‌، بۆ زانیی ئه‌م لایه‌نه‌ش که‌راومه‌ته‌وه‌ بۆ به‌ره‌مه‌ جو‌راوجۆره‌کانی مه‌ولانا خالید که‌ گرن‌گترینیان نوسراویکتیی سه‌بارت به‌ نزی‌ک‌کردنه‌وه‌ی بی‌رو باوه‌ری ئه‌شه‌رییه‌کان و ماتوریدییه‌کان له‌سه‌ر پرسی (که‌سب)، هه‌روه‌ها نامه‌کانی که‌ به‌ زمانی عه‌ره‌بی بۆ خه‌لیفه‌ و هاوچه‌رخه‌کانی نوسیونی له‌م رێگیه‌وه‌ بۆمان رۆن ده‌بێته‌وه‌ که‌ مه‌ولانا پێشه‌وایه‌کی خاوه‌ن په‌یره‌و و رێبه‌ریکی گۆتلیگی‌راو بووه‌ له‌ سه‌رده‌می خۆیدا.

### Abstract

In this research I want to focus on the doctrinal and legal aspect of the thought of Mawlana Khalid, and is reflected in his statements and evidence to market to support his way and method of mysticism and philosophical thinking.

I have come back to know this aspect to the effects of Mawlana Khalid, the most important of his message in bringing the poets and Matrıda in the matter of gain. As well as his messages in Arabic to his successors and contemporaries.

In this way, it shows us that Maulana Khalid Imam in his time followed, and a guide among the scholars audible

گۆفاری زانکۆی هه‌له‌بجه: گۆفاریکی زانستی ئه‌کادیمییه‌ زانکۆی هه‌له‌بجه‌ ده‌ری ده‌کات	
به‌رگ	٥ ژماره‌ ٢ سالی (٢٠٢٠)
رێککه‌وته‌کان	رێککه‌وتی وه‌رگرتن: ٢٠١٩/٨/١٥   رێککه‌وتی په‌سه‌ندکردن: ٢٠١٩/٩/٢   رێککه‌وتی ب‌لا‌و‌کردنه‌وه: ٢٠٢٠/٦/٣٠
ئیمه‌یلی توێژه‌ر	sabah.najeeb@uog.edu.iq
مافی چاپ و ب‌لا‌و‌کردنه‌وه	© ٢٠٢٠   د.د. صباح محمد نجيب البرزنجي، گه‌بشتن به‌م توێژینه‌وه‌یه‌ کراوه‌یه‌ له‌ ژێر ره‌زاهه‌ندی 4.0 CCBY-NC_ND

## الكلمات المفتاحية:

علم أصول الفقه ، مولانا خالد النقشبندي ، الثقافة الأصولية ، اثار مولانا خالد العلمية.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على نبيه صاحب المعجزات الباهرات وعلى آله وأصحابه وكل من تأدب بآدابه الى يوم الوقوف ببابه ، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم .

## مقدمة:

مما يجدر التنبيه له أن أصول الفقه الإسلامي ، علم إسلامي خالص يعد من أروع ما أنتجه العقل التشريعي الإسلامي على مدى العصور والأيام ، ولهذا العلم مسيرة تطويرية شائقة ، قادها في كل جيل وعصر أئمة هداة من الأصوليين والفقهاء النبهاء قعدوا له قواعد وأصولاً له أصوله ، وفق مناهج بحثية متكاملة ومتنوعة ، أغنت مجالات الفقه والإستنباط ، وانتجت كنوزاً من الآراء والفتاوى والنظريات الفقهية الخالدة . وقد كان هذا العلم في تاريخه المتمادي الطويل بمثابة علم معياري يوازن بين آراء العلماء والفقهاء ، وكذلك كان علماً منهجياً توافق عليه جميع من سار على درب المعرفة والعرفان ، في تدوين أفكارهم وآرائهم كلما أرادوا أن ينطلقوا من منطلقات شرعية وفقهية لبلوغ غايات ومقاصد شرعية معينة . وما زال هذا العلم يحتفظ بمعياريته ومنهجيته رغم ما جدّ عليه من ظروف وأحوال في أوقات ومراحل متباينة ومتلاحقة .

وقد حظي بعناية علماء الكرد منذ بزوغ فجر الحضارة الإسلامية ، فتدارسوه وألفوا فيه و أنقنوا مباحثه و مسائله و كتبوا فيه الكتب المبسطة والمختصرة و علقوا على أمهات الكتب المؤلفة فيه .

إن هذا البحث يتناول باختصار شديد مدى عناية مولانا خالد الشهرزوري النقشبندي بعلم الأصول اعتماداً على ما بين أيدينا من رسائل و مكتوبات باللغتين العربية والفارسية والتي جمعها الشيخ عبد الكريم المدرس في كتابه تذاكر الرجال ( يادي مةردان ) ، وبناء على فرضية قائمة نقوم بالتحقق منها وهي أن هذا الإمام لم يكن ليصل الى هذا المقام العلمي والروحي لو لم يتمكن من قواعد هذا العلم وأصوله ومقاصده . وقد قسمناه على مقدمة وثمانية مطالب وخاتمة .

## المطلب الأول : مولانا خالد و تحصيله الأصولي

بمراجعة كتب السير التي الفت عن حياة الشيخ مولانا خالد الشهرزوري النقشبندي البغدادي نجد أنه رحمه الله قد درس علوم الشريعة الإسلامية في حواضر عديدة لعل أهمها مدينة السليمانية ومدينة سنندج و قرية روست و بغداد ، تتلمذ فيها على أيدي خيرة المدرسين والعلماء من أمثال الشيخ قسيم المردوخي و والشيخ عبد الرحيم الزبيري والشيخ محمد بن آدم البالي والشيخ عبد الله الخرباني [١] . وبخصوص علم الأصول قام بدراسة كتاب ( مختصر المنتهى ) للإمام ابن الحاجب المالكي [٢] ، وهو كتاب عظيم في باب معروف في الأوساط العلمية بالعمق والشمولية . وقبل أن يتجه الى فقه القلوب والأرواح ، اوان تعيينه مدرساً بالسليمانية كان عاكفاً على تدريس العلوم الإسلامية ومن أهمها علم الأصول . ما يعني أنه كان متضلعا في هذا العلم عارفاً بمقاصد علمائه المتقدمين منهم والمتأخرين . لكنه لم يترك لنا كتاباً او رسالة في اصول الفقه ، إذ لم يكن همّه أن يكتب او يجدد في هذا المجال ، ربما لأن علم الأصول قد بلغ فيما سبقه من القرون والأعصار شأواً وشأناً لا حاجة بعده الى مزيد من التفصيل والتفريع وأنه قد استقرّ على فلكه ووضحت معالمه ، ولأن جنابه كان معنياً بتجديد طريقته الصوفية ( النقشبندية ) ، ونشرها في ممالك الدولة العثمانية ومن خلالها بتربية خلفائه ومريديه على الأخلاق والفضائل المحمدية . ولأنه بطبيعة عمله ليس فقيهاً تقليدياً او أصولياً نظرياً يعكف على الحواشي والشروح وتهذيب المتون الأصولية الكلاسيكية ، مثلما كان ديدن أسلافه من علماء الأمة المرموقين ، أضف الى ذلك قصر عمره الشريف الذي لم يتجاوز الخامسة والخمسين

من السنين القمرية ، لكن المتصفح لآثاره و ما سمح به يراعه في سنوات عمره القصيرة التي قضاه في الحل و الترحال بين المدن والحوضر الإسلامية ( السليمانية و بغداد و الشام ) ، بسبب دعوة المادحين و قسوة القادحين ، يرى أن مولانا خالد ، كان متمكناً من علوم الشريعة منقولها و معقولها ، فروعها و أصولها، عارفاً بأساليب علمائها و مصطلحات نظارها و فقهاها .

### المطلب الثاني : وضعه لحواشٍ و تعليقات على بعض المتون العلمية

ذكر من أروحا لحياة مولانا خالد الشخصية و العلمية أنه ترك مجموعة من الآثار ما بين منظوم و منثور ، تأليفاً و تدقيقاً و تعليقا ، من بينها حاشية على نهاية الرملي في الفقه الشافعي ورسالة صغيرة في العبادات على المذهب الحنفي ، و حاشية على العقائد العضدية في علم الكلام و تعليقات على السالكوتي في الكلام أيضاً و شرح بالفارسية لحديث جبريل [٣].

والذي يهمننا في هذا المجال أن علم الأصول كان و لا يزال يشكل المنهج التحليلي و التركيبي السائد لأبحاث علماء الإسلام ، فلا يمكن إهمال طريقته و منهجيته إطلاقاً ، سيما في الموضوعات العقدية و الفقهية . وبما أن مولانا خالد أدرج على وضع حاشية في الفقه او تعليقة في الكلام او رسالة في الرابطة فهذا يعني أنه يسير وفق المنهجية المتبعة لدى أسلافه و معاصريه ، فلا يمكن الخوض في دقائق الكلام و الفقه و التصوف ( باعتبارها علوماً قائمة على الكتاب و السنة ) دون التمكن من قواعد البحث الإستدلالي و الجدلي ، وهي قواعد تتصل بالمنطق و المناظرة و الموازنة بين الأدلة و الأقوال المعروفة في أوساط الأصوليين بقواعد التعارض و الترجيح و علم الخلاف . وهذه القواعد يمكن إجمالها بما يأتي :

- ١-التعريف المميز للمفاهيم و المصطلحات .
- ٢-النقل الدقيق للأقوال و الآراء من الأشخاص أو المصادر .
- ٣-الاستدلال و إقامة البرهان على الأفكار و الدعاوي ، و الموازنة بين الأقوال من خلال أدلتها . و من فروع هذا الباب قواعد المنع و النقض و المعارضة .
- ٤-التقسيم الحصري للأبواب و الفصول و المطالب ، بحيث لا يمكن إبطال الحصر . و قد وثق مولانا خالد و أدى ماعليه من وظائف في هذا المجال .

### المطلب الثالث : اعتناؤه ببعض المسائل الأصولية

اولاً- اعتنى مولانا خالد في رسالة العقد الجوهرى ، و هي رسالة تتناول مسألة الجبر و الاختيار بالتوفيق بين مذهبين عقديين يراهما محل إجماع الأمة في الصحة و الحقية ، وهما الأشعرية و الماتريدية في دقيقة من دقائق نظرية الحرية أي في تحليل نظرية الكسب ، و هي مسألة عويصة و شائكة ، و قبل أن يخوض في غمار المناقشات القائمة سرد الأقوال الأساسية في الموضوع و هي ستة :

- ١-مذهب الجبرية : أن الأفعال واقعة بقدره الله تعالى بلا قدرة من العبد .
- ٢-مذهب الأشعري : أنها واقعة بقدره الله بلا تأثير من قدرة العبد .
- ٣-مذهب المعتزلة : أنها واقعة بقدره العبد فقط بالإختيار .
- ٤-مذهب الفلاسفة : أنها بقدره العبد بالإيجاب .
- ٥-مذهب الأستاذ أبي إسحاق الإسفرائيني : أنها واقعة بمجموع القدرتين على أن تؤثر في أصل الفعل .
- ٦-مذهب القاضي أبي بكر الباقلاني : أنها واقعة بالقدرتين لكن تأثير القدرة الإلهية في أصل الفعل و تأثير القدرة البشرية في وصفه . وهو مذهب الماتريدية كما أفاده ابن الهمام في متن المسيرة و ابن أبي شريف في شرحها و حسن الجلي في حاشية شرح المواقف و صرح به الكنبوي في حاشية العقائد الدوانية و تعليقاته على السالكوتي [٤]. وهذا إن دلّ على شيء فإنما يدل على إطلاع مولانا على تراث العلماء المتقدمين و المتأخرين ، و فهمه الثاقب لأصول الآراء الكلامية و تشعباتها الكثيرة . ثم حاول بيان الفرق الجوهرية بين أهم مذهبين من مذاهب أهل السنة و الجماعة الأشعرية و الماتريدية بهذا الصدد . فإن الخلاف في هذه القاعدة له صلة وثيقة بموضوعة الكسب الدقيقة والتي عالجهما المذهبان

انطلاقاً من اعتقادهما بأن العبد لا يخلق أفعاله تحاشياً من القول بالإرادة و الحرية المطلقة له . وقد بيّن أن الكلام في الحسن والقبح له مقامات أربعة:

١-إطلاقات الحسن و القبح من الناحيتين اللغوية و الاصطلاحية .

٢-المعنى الشرعي للحسن والقبح .

٣-مبنى الخلاف في التحسين و التقبيح قائم على وجود جهة في الفعل يحكم العقل بسببها عليه بالحسن او القبح .

٤-القائلون بالقاعدة اختلفوا في ترتب بعض الآثار عليها ، كالقول بقاعدة اللطف و الأصلح [٥].

ثانياً - ثمة مسألة أخرى ذات صلة بالجبر و الإختيار حاول مولانا بحثها في معرض تحريره لنظرية الكسب ، وهي مسألة العزم المصمم التي قد ترد حلاً من قبل الأشاعرة و الماتريدية لإشكالية مسؤولية العبد عن أفعاله و نقضاً من قبل خصومهم لكثية قضية الخلق بقدره الهية ، فنجده يحيط بجوانب الفكرة المطروحة معرجاً على صدر الشريعة و ابن الهمام ، ومدى انسجامها مع إجماع السلف قبل ظهور البدع و الأهواء على أن لامؤثر في الوجود إلا الله تعالى . مع ما تؤدي اليه من محذورات فكرية و عقلية و نقلية ذكرها بقوله : ويلزمه أيضاً موافقة المعتزلة في كون العبد موجداً لبعض الأشياء و خلاف العقليات ، و تخصيص النقلات الدالة على استناد كل شيء إليه ابتداء [٦] .

ثم يجيب على كل من الاعتراضات الواردة بتسلسل منطقي و إيجاز دقيق لا يفوته أن يجد في كل نقد موجه إلى النظرية ثغرة للدفع أو مجالاً للرفع ، معتمداً على دقائق الأئمة و الحكماء و تجربته الفكرية.

#### المطلب الرابع: اعتماده على أسلوب الأصوليين في تحرير مقاصده

يتكون علم الأصول من ثلاثة محاور رئيسة هي مباحث الأدلة و مباحث الحكم الشرعي و مباحث الألفاظ [٧]، ومن خلال تصفحنا لآثار حضرة مولانا خالد نجد أنه يولي عناية فائقة بالأدلة الشرعية كالكتاب و السنة و الإجماع و القياس ، ولكونه صوفياً فإن للإلهام القلبي و إشارة الأولياء مكانة خاصة . وقد بحث الأصوليون موضوع الإلهام تعريفاً و حكماً ، فجمهورهم على أن الإلهام لا حجية له الا في حالة لايتوفر اي دليل شرعي سواه ، ففي هذه الحالة يكون حجة لذات الشخص وحده ، واعتمدوا في نفي حجيته على دليل عقلي مفاده عدم عصمة أي شخص من دسائس الشيطان ما عدا النبي المعصوم فلا يجوز الاعتماد على خواطر القلوب و الهاماتها . وفي المقابل قال عدد من الصوفية و الجبرية بأن الإلهام حجة شرعية شأنه شأن الوحي الالهي واستدلوا بقوله تعالى : ونفس وماسواها فإلهامها فجورها و تقواها . وبقوله تعالى : فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للإسلام و من يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنما يصعد في السماء . لكن الراجح من القولين هو أن الإلهام ليس حجة ملزمة ، خاصة في مسائل العقائد و الفروع و يمكن تأويل مستندات القائلين بحجيته بوجوه صحيحة تمنع من الاتكاز اليها فالمراد بالهام النفس و شرح الصدر في الآيتين هو الهداية الالهية القائمة على الدليل الشرعي وليس ما يخطر ببال الشخص.[٨]

ففي رسالة كتبها الى اخيه الشيخ محمود صاحب جواباً على مسألة عقدية تتعلق ب حياة أرواح الأنبياء في المرحلة البرزخية ، أهي حالة في أجسادهم المكرومة أم في أعلى عليين ؟ نراه يسلك مسلك الإحتياط حين يقول : الأدب أن لا يعين مقر معين لأرواح الأنبياء صلوات الله و تسليماته عليهم و على آلهم و صحبهم أجمعين ولايعتقد أن في عالم الإمكان من السموات و الأرضين بقعة تخلو من مدد روحانياتهم عموماً و روحانية سيدهم و خاتمهم خصوصاً [٩]. ووجه الأدب في ذلك هو التمسك أولاً بحرفية النص الوارد في حياة الشهداء و قياس الأنبياء عليهم بقياس الأولى ، وهذا نص كلامه رحمه الله : بل يجب اعتقاد أنهم أحياء و أجسامهم في قبورهم و حياتهم فوق حياة الشهداء [١٠] . وفي الوقت نفسه لا ينسى ورود طائفة من الأخبار الصحيحة تدل على كون أرواحهم في أعلى عليين او في الرفيق الأعلى او في الفردوس او غير ذلك ، فيلجأ الى تأويلها تأويلاً منضبطاً سلكه قبله كل من ابن القيم و الحافظ السيوطي ، فيقول : وكون أرواحهم في أعلى عليين او في الرفيق الأعلى او في الفردوس او غير ذلك مما دلت عليه الأخبار الصحيحة ، لا يقتضي كون هذه المذكورات محلاً لها بخصوصها ، إما لجواز انتقالها من حال الى حال و من منتزه الى منتزه وإما لأن للروح شأناً غير شأن البدن فتكون في الرفيق الأعلى وهي متصلبة بالبدن ، وإذا سُلم على البدن ترد الروح عليه السلام و هي في مكانها هناك ، كما قاله ابن القيم في كتاب الروح و أقره الحافظ السيوطي في كتابه ( المنجلي في تطور الولي ) ، وإما لأن الكمل

حتى بعض الأولياء يمكنهم الله تعالى من التصور بصور عديدة بصر أو بغير حصر [١١] . كما لا يغفل وجود أحاديث ضعيفة أو باطلة اغتر بها بعض الناس فيردها على طريقة الأصوليين ، لأنها مع ضعفها وتأويلها تعارض الأحاديث الصحيحة [١٢].

ومن شواهد على استعمال طريق الأصوليين سلوكه لمسلك القياس الإستثنائي حين يقول في راسلة له إلى الأمير الباباني ، حين توسط لحل الخلاف بينه وبين بعض العلماء الناقمين عليه:

لو كان هؤلاء العلماء الذين ينكرون أهل الفقر صادقين و كانت دعوتهم لوجه الله ( فاعلم) أن شيمة الرجال ليست هي سب الفقراء و غيبتهم [١٣] . وهذا قياس مضمرة النتيجة مفاده أنهم إذا كانوا صادقين في الدعوة إلى الله لكانوا ملتزمين بأداب الشريعة ومن أهمها كف اللسان عن السب و الغيبة ، لكنهم لم يلتزموا فثبت عليهم أنهم غير صادقين في إدعاء حسن النية للشريعة و أهلها.

### المطلب الخامس: الاستدلال بظاهر النصوص وإشاراتها و فحوى دلالاتها:

اولاً - في رسالته إلى خلفائه في اسطنبول بخصوص الرابطة القلبية و الروحية وهي استحضر المرید لصورة شيخه و خياله ، بديلاً عن الصحبة اللازمة له في سلوك طريق التصوف ، نجده يؤيد الرابطة بأنها تتفق مع قول احد كبار مشايخ النقشبندية وهو الشيخ عبيد الله أحرار ، وأن الرابطة قال بها من كل مذهب من المذاهب الأربعة أئمة بصريح العبارة أو بالتلويح ، ثم استدلل هو بقوله تعالى في قصة يوسف (ع) لما حاولت امرأة العزيز إغواؤه و إغراءه ( لولا أن رأى برهان ربه) ، اعتماداً على ما أورده صاحب الكشاف : وفسر البرهان بأنه أي يوسف سمع صوتاً يابك و إياها ، فلم يكثر له فسمعه ثانياً فلم يعمل به فسمع ثالثاً أعرض عنها فلم ينجع فيه حتى مثل له يعقوب عليه السلام عاضاً على أناملته و قيل ضرب بيده على صدره [١٤]. وهذا يعني أنه التمس اولاً دليلاً من الكتاب فوجده في قوله تعالى ( لولا أن رأى برهان ربه) ، لكنه أراد تعضيد رأيه بقول أحد المفسرين ، فوجد ذلك لدى أحد أئمة التفسير الأوائل وهو الزمخشري المعتزلي ، فنقل عنه ما نقل ، و الآية قد تكون إشارة إلى إمكان الرابطة عقلاً و جوازها شرعاً و وقوعها فعلاً إلا أن الزمخشري نفسه لم يرض بهذا التأويل و علق عليه بما يدل على هشاشته و ضعفه حين حله بمعيار العقل واستنتج أنه لا يليق بمكانة نبي مرسل [١٥] . ولهذا ألمح مولانا خالد إلى شائبة الاعتزال في صاحب الكشاف بقوله : ومنهم صاحب الكشاف مع انحرافه عن الاعتدال و اتصافه بالإنكار و الإعتزال . فكأنه يقول رغم ذلك المنهج الإعتزالي المغرق في العقلانية المنطقية إلا أنه أورده نظراً لوجهته ، لكن هذا الاستدلال فيه تكلف كثير من جانب الشيخ كما لا يخفى!

ثانياً - وإتماماً للإستدلال بالكتاب استقرأ اقوال جمع كثير من أئمة الفقه منهم الإمام أكمل الدين في شرح المشارق و الشريف ابن الحموي في كتابه نفحات القرب و الإتصال ، والإمام الغزالي صاحب الإحياء و العلامة ابن حجر المكي في شرح العباب و الإمام السهروردي في عوارف المعارف و الحافظ السيوطي في تنوير الحلك و الشريف الجرجاني في شرح المواقف و شرح المطالع و الشيخ عبد القادر الجيلاني و العلامة ابن القيم في كتاب الروح و الامام خليل صاحب المختصر . وعقب على أقوالهم بقوله : فكيف يسوغ للعوام إنكار مثل هذه الأحكام بعد تصريح الأولياء الكرام و العلماء الأعلام الذين هم أهل الحل و الإبرام [١٦]...

يحث الأمراء العادلين و العلماء العاملين على رعاية حال الفقراء و العناية بشأن العلماء ، معتضداً بتوافر الآيات المنزلة و تواتر الأحاديث المعولة [١٧]. و الأسلوب كما نرى أسلوب الأصوليين في إجمال المفصل و تركيز المفهوم دون التطرق إلى الجزئيات و التفصيلات ، ذلك أنه يكتب إلى خلفائه الأعلام و كلهم من العلماء لا تخفى عليهم إشاراته و إجمالاته و كلياته .

ثانياً- و في رسالة له إلى صهره السيد عبد القادر يحذر طلاب العلم و المعرفة الصوفية من تراجع الأحوال مستدلاً على إمكان ذلك بما ثبت عن النبي (ص) أنه كان يدعو ربه قائلاً : نعوذ بالله من الحور بعد الكور [١٨]. ولا يخفى أن هذا من باب إشارة النص ، كما اصطاح عليه الحنفية في تقسيمهم للنص من حيث الدلالة على المعنى.

ثالثاً- و في رسالة إلى أحد منسوبيه من العلماء يحذره من العزلة عن الناس التي لا طائل تحتها مذكراً إياه بحديث ( لا رهبانية في الإسلام) [١٩] . رابعاً - في رسالة أخرى يؤكد على أهمية المحبة لأولياء الله بالحديث الصحيح : المرء مع من أحب [٢٠].

و الشواهد في هذا المجال كثيرة لا نطيل البحث بإيرادها .

### المطلب السادس: نقله لأقوال أئمة التصوف و مواقفهم الفريدة

اولاً-ومن جملة استشهاده بأقوال أئمة التصوف نذكر على سبيل المثال لا الحصر نقله لحكمة من حكم ابن عطاء الله السكندري: معصية أورثت ذلاً و انكساراً ، خير من طاعة أورثت عزاً و استكباراً [٢١]. وذلك في رسالة له الى الملا احمد الهكاري خليفته في بيت الله الحرام في معرض وصيته له و لغيره من المريدين بلزوم التمسك التام بالطريقة العلية الغراء و عدم الإغترار بكثرة النوافل ، إذ أن بعض الناس تبدأ لهم الأنانية و الجور بسبب التعبد الظاهري فيعرضون عن الطريقة و اهلها ، مع أن ذلك من أكبر الكبائر كما أطبق عليه أساطين الشرع و الشهود [٢٢]. مثال آخر استشهاده بقول الشيخ تاج الدين الحنفي العثماني في معرض استدلاله على صحة ( الرابطة الروحية ) بالشيخ من قبل المريـد الذي اورده في رسالته المعروفة بالتاجية : الطريقة الثالثة الربط بالشيخ الذي وصل الى مقام المشاهدة و تحقق الصفات الذاتية فإن رؤيته بمقتضى ( هم الذين إذا رؤوا ذكر الله ) تفيد فائدة الذكر و صحبتته بموجب ( هم جلساء الله تعالى ) تنتج صحبة المذكور [٢٣].

ثانياً-ومن المواقف التي ذكرها مولانا خالد ما يروى عن مولانا محمد الخواجي الأمكني انه كان يوماً يسير مع جمع من مريديه في أرض ذات شوك ، وكان بعضهم حفاةً تدخل الأشواك في أقدامهم ، وكلما تدخل الشوك في قدم أحدهم ، تصعد من قلبه آهة وحسرة ، لكنهم لا يترددون في متابعة الشيخ ، وحدث ان التفت الشيخ مرة قائلاً : يا اخي ما لم تصب شوكة مؤلمة القدم ، لايمكن لوردة القصد ان تتفتح [٢٤].

### المطلب السابع:استشهاده بحكم الشعراء و البلغاء وأمثال الحكماء:

المتصفح لتراث حضرة مولانا خالد يجد أنه شغف بآثار الشعراء و البلغاء و الحكماء كثيراً ، فكان يدبج رسائله و مکتوباته بأشعارهم و حكمهم الخالدة ، ولا عجب في ذلك إذ إنه درس الأدبيات العربية و الفارسية من ينابيعها الخالصة و اطلع على زبدة النتاجات الأدبية الراقية و الرائجة في المدارس و المعاهد العلمية في عصره ، أضف الى ذلك رحلاته في ايران و العراق و أفغانستان و الحجاز و الهند ، فجمع في ذاكرته جل ما يتصل بحكم الشعوب و الأقوام و آدابها فمن الأدب العربي نراه يستشهد بابيات الشعراء الفطاحل كالبيوصيري و ابن الفارض و ابن عربي و ابن ابي مريم ، و ابي العتاهية . و من الأدب الفارسي يورد ابيات حافظ و سعدي و مولانا جلال الدين الرومي و نظامي و جامي و بيدل و شاه بهاء الدين نقشبند و الشبستري و الكرمانلي و عزالدين محمود الكاشاني . و من حكمة الفلاسفة و الحكماء يأتي بها في موضع الحاجة تأكيداً للمؤكد او بياناً للواقع لا للتأسيس عليها ، مثلما يقول في الرسالة السادسة و الستين بعد المئة : اعلموا بيقين ولو أنهم قالوا ( الأسباب لا تنكر ) الا أن عمل جناب خادم الأسرة العلية زبير باشا أن لا يحط من نظر همته و يسعى في عمارة الخانقاه ... [٢٥]

و كثيراً ما يردد المثل المشهور : الأمور مرهونة بأوقاتها ، و هو منسوب الى الإمام علي ابن ابي طالب ، في معرض اعتذاره للمريدين عند عدم تنفيذ طلباتهم كما يحبون . تأكيداً على أن كل شيء مربوط بوقته المقدر له .

### المطلب الثامن: تضمينه لمصطلحات الأصوليين و عباراتهم :

اولاً-في رسالته الى حسين جاوش يقول : كل رعاية تولونها للمومى اليه في عالم رفع المضار و جلب المنافع كانها رعاية لنا . يعني بذلك ان هذا العالم الناسوتي البشري محل لدرء المفسد و جلب المصالح ، كما اصطلح عليه الأصوليون . في إشارة الى أن عالم الصوفي مجرد من هذه العناوين و الاعتبارات [٢٦].

وقد أطبقت كلمة العلماء قديماً و حديثاً على أن مقاصد الشريعة الإسلامية و الشرائع المنزلة عامة ، تتلخص في هذه العبارة : ( جلب المصالح و درء المفسد ) [٢٧] ، وأن درء المفسد اولى من جلب المصالح عند حصول التعارض .

ثانياً-في رسالة له الى احد الأمراء : ان الطبع السليم لحضرة الامير عالم بالأليات الوافرة و الأحاديث المتواترة ، وان البراهين على عدم بقاء الدنيا الفانية وصلت الى مرتبة البدهة ، فلاحاجة الى مزيد من الموعظة ، و الباقي ( ظللكم ممدود الى اليوم الموعود ) [٢٨]. وهذا أسلوب أدبي

رفيع يحث المخاطب على التحلي بالزهد والقناعة ، فلم يقف منه موقف الواعظ الزاجر من العامي الجاهل ، وإنما موقف المذكر الناصح من العالم المستنصح .

ثالثاً-قال في الرسالة الأربعين : لا مانع من قبول بعض اسباب السفر بشرط ان يكون الحاكم نفسه راغباً في ذلك .... ثم لاحاجة في التأكيد على الإحتياط ، واصلوا الطريق باحتياط كثير . و الكل يعلم أن السبب و الشرط و الإحتياط [٢٩] مصطلحات أصولية ذات أهمية و ذات دلالة قوية على المراد .

رابعاً- لا بد للشخص الثري من ملاحظة جانب الدنيا ومداراة اهل السلطة . بمعنى أن النظر الى الحاجات الدنيوية و توقي مصادر الخطر الآتية من المتسلطين على رقاب الناس من الأمور الضرورية التي لا محيد عنها ، والضروريات من المفاهيم التي أولها الأصوليون عناية بالغة في مؤلفاتهم . وهذا يعني أن مولانا خالداً قد تكلم بلسان أهل الأصول و حسب مواضعاتهم القديمة [٣٠] .

خامساً- ادعيتم أنكم باقون على حسن الظن السابق ، وبما أن ضمائهم الفقراء ( أي اهل التصوف ) بسيطة ولا غبار عليها ، لم استطع إنكار ذلك بعد كل ماجرى . لكنني تأملت كثيراً فلم أجد شاهداً مطابقاً لهذه الدعوى ولا بينة تصدقها .

سادساً- مع وجود هذا القدر من الحجج القاطعة و المسكتة ، فإن أمكن تحرير بعضها لأعترفتم انتم بإنصاف الفقراء .

سابعاً-الرقعة الرابعة التي ارسلها الى خلفائه باسطنبول من جوامع رسائله في الطريقة :

فقد صرحوا بحسنها وعظم نفعها بل اتفقوا عليها كما لا يخفى على من تتبع كلماتهم القدسية واستنشق نفحاتهم الأنسية . والا فلا بد أن يعتقد بكلام أئمة الشرع و اساطين الأصل والفرع ، فقد قال بها من كل مذهب من المذاهب الأربعة أئمة تصريحاً وتلويحاً .

ثامناً-في الرقعة ذاتها : الذب عن الطريقة التي هي عروة الوصول و سلم رضوان الله و اتباع الرسول التي اصولها التمسك بعقائد اهل السنة الذين هم الفرقة الناجية و ترك التقاط الرخص و الأخذ بالعزائم . ومعلوم أن تتبع الرخص مما نهى عنه الفقهاء و العلماء قديماً و حديثاً . أما الأخذ بالعزائم من الأحكام فهو ديدن أهل الورع من أئمة التصوف الراسخين في طريق العرفان .

ثامناً- الرقعة السادسة : وهل يجوز الإرشاد بلا تصرف باطني قياساً عليهما أيضاً ؟ على سبيل الإستفهام التقريري ، يريد أن يثبت جواز الإرشاد دون حاجة الى تصرف باطني من المرشد ، بقياس الإرشاد على الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر ، والقياس كما هو معروف حجة شرعية لدى جماهير الفقهاء و الأصوليين ، لم يخالف في ذلك سوى الظاهرية و الشيعة الجعفرية .

تاسعاً - وفي عدد آخر من الرسائل يعرج مولانا خالد على جملة أخرى من القضايا و المصطلحات الأصولية ، فيقول في الرقعة السابعة من رسائله العربية : و لا يسقط التكليف إلا بمن سقط عنه شرعاً ، رداً على من ظن سقوط التكليف عن الأولياء . وفي رقعة أخرى يبين أن أحوال التصوف لا يمكن إدراكها بالقياس لأنها وراء العقل و العلم ، وهذا يعني رد العمل بالقياس في مجال التصوف ، و حصره بالمجال الفقهي العملي الظاهر .

عاشراً- قوله في الرقعة الرابعة و الخمسين التي كتبها جواباً على السيد عبيدالله افندي الحيدري :

ولا يخفى عليكم أن وجود المشروط كيف يكون مع انتفاء الشروط ، في إشارة قاعدة الشرط : الشرط ما يلزم من عدمه عدم الحكم و لا يلزم من وجوده وجود ولا عدم . أي أن المشروط لا يمكن أن يوجد أو يصح إلا بوجود الشرط .

## خاتمة :

بعد هذا العرض السريع و المقتضب توصلنا إلى النتائج و التوصيات الآتية "

١- أنه وظف القواعد المنهجية الأصولية الكلامية ، لبيان مقاصده التربوية و الروحية ، من حيث الأسلوب و العرض و التحليل و التركيب ، ومن حيث التمسك بالأصول المتعارف عليها بين علماء الأمة .

٢- جاءت ثقافته متلائمة و منسجمة مع مناخها السائد و الممكن تعريفه بالمناخ السني المذهبي الصوفي المنفتح على الأدبيات العرفانية التوفيقية بين الطرائق الصوفية المتعددة .

- ٣- وقد ساعده في كل ذلك أنه سلك و انتهج الطريقة النقشبندية التي هي بحق طريقة العلماء الأفذاذ الراسخين في العلم ، بدءاً بخواجة بهاء الدين نقشبند و مروراً بالإمام الرباني وانتهاء بشيخه الشاه غلام علي الدهلوي .
- ٤- إن الطريقة النقشبندية أكدت مراراً تمسكها بالسنة النبوية واعتمادها على الفهم الأصولي المنضبط للنصوص دون المبالغة و الإفراط في الباطنية و التأويل .
- ٥- أن هذا الموضوع بحاجة الى متابعة أكثر و أدق لتبين مدى أصولية الثقافة الفقهية و الصوفية و الكلامية لمولانا خالد .
- ٦-نقترح على طلبة العلوم الاسلامية في المعاهد و الكليات الشرعية بتحقيق مكثبات و آثار مولانا خالد و دراستها و خدمة المعارف الموجودة بها ، كيما يتعرف الأجيال القادمة على معدنه الفذ الكريم و مدى تعمقه في المعارف الإلهية .

### الهوامش

- [١] ينظر : إجازات مولانا خالد النقشبندي العلمية و التصوفية ، دراسة و تحقيق :حسين حسن كريم ص ٤٩ .
- [٢] ينظر : سل الحسام الهندي لمولانا محمد امين الشهير بابن عابدين الحنفي مطبوع مع رسائله .
- [٣] ينظر : سل الحسام الهندي لمولانا محمد أمين ابن عابدين مطبوع ضمن رسائله .
- [٤] ينظر : المنحة الوهبية في شرح الإرادة الجزئية للعالم الفاضل عبد الله البيتواتي ص ٣٠ .
- [٥] ينظر : رسالة العقد الجوهري في الفرق بين كسي الماتريدي و الأشعري لمولانا خالد ، مطبوعة ضمن كتاب ( يادي مةردان=تذكار الرجال ) للعلامة عبد الكريم المدرس / ٤٤٩/١ - ٤٥٠ .
- [٦] ينظر : المصدر السابق ٤٤١/١ - ٤٤٢ .
- [٧] ينظر : أصول الفقه للدكتور وهبة الزحيلي .وهو كتاب جامعي و منهجي حديث حسب أبوابه و فصوله .
- [٨] ينظر بهذا الخصوص : المحلي ، شرح جمع الجوامع ج ٢ ص ٣٥٦ . و البرزنجي ، عبداللطيف عبدالله عزيز ، التعارض و الترجيح بين الأدلة الشرعية ج ١ ص ١٤٩ .
- [٩] ينظر : الرقعة الثالثة من مجموع رسائله العربية في كتاب ( يادي مةردان= تذكار الرجال ) ٣٣٦/١ .
- [١٠] ينظر : المصدر السابق ، الصفحة ذاتها .
- [١١] ينظر : المصدر السابق ٣٣٧/١ .
- [١٢] ينظر : المصدر السابق ٣٣٨/١ .
- [١٣] ينظر : المصدر السابق ٢١٠/١ .
- [١٤] ينظر : الكشف للزمخشري طبعة دار المعرفة لبنان بمجلد واحد الطبعة الأولى ٢٠٠٢ ص ٥١٠ .
- [١٥] ينظر : المصدر السابق الصفحة ذاتها .
- [١٦] ينظر : يادي مةردان ٣٣٩/١ فما بعدها .
- [١٧] ينظر : يادي مةردان ٣٩١/١ .
- [١٨] جزء من حديث نبوي شريف رواه رواه أحمد و مسلم (١٣٤٣) والأربعة إلا أبا داود وفي رواية - الترمذي: ... ومن الحور بعد الكون .وفي النسائي بسنده عن عبدالله بن سرجس ، ينظر : سنن النسائي الكبرى (٤٥٩/٤) رقم ٧٩٣٥ .
- [١٩] يقول ابن حجر إنه لم ير هذا الحديث بهذا النص ، لكن لدى الطبراني رواية عن سعد بن ابي وقاص : أن الله ابدلنا بالرهبانية الحنيفية السمحة ، وثمة حديث مرفوع عن ابن عباس أنه ( لاصروا في الاسلام ) وهذا الحديث رواه احمد و ابوداود و صححه الحاكم . ينظر : فتح الباري ١١١/٩ .
- [٢٠] حديث مشهور رواه الإمام البخاري في صحيحه ( ٢٢٨٣/٥ ) برقم ٥٨١٦ .



- [٢١] وهي الحكمة السادسة و التسعون ، وقد وردت في نسخة أخرى كلمة ( افتقارا) بدل ( انكسارا) وفي نسخة الشيخ زروق ( احتقارا) ، ينظر : الحكم العطائية بشرح ابن عباد النفري الرندي ، إعداد ودراسة محمد عبد المقصود هيكل .ص ٢٦٧ .
- [٢٢] ينظر : يادي مةردان/١/٣٥٩ .
- [٢٣] ينظر : يادي مةردان /١/٣٤٢ .
- [٢٤] من الرسالة الفارسية التاسعة و الخمسين / يادي مةردان /١/٢٠٠ .
- [٢٥] ينظر : يادي مةردان /١/٢٩٩ .
- [٢٦] ينظر: الرسالة الخامسة من مجموعة رسائله الفارسية .
- [٢٧] ينظر : الكليات الأساسية للشريعة الإسلامية للدكتور أحمد الريسوني ص ٩٠ .
- [٢٨] الرسالة ١٤ من الرسائل الفارسية . ينظر : يادي مةردان .
- [٢٩] : السبب ما يلزم من وجوده وجود الحكم و من عدمه عدم الحكم ، و الشرط فما يلزم من عدمه عدم الحكم و لا يلزم من وجوده وجود ولا عدم . اما الإحتياط فهو وظيفة عملية على عاتق المجتهد إذا رأى تعارضاً بين حكيمين يمكن الجمع بينهما أن يأخذ بهما جميعاً دون أن يخل بأي منهما .
- [٣٠] ينظر : يادي مةردان /١/١٨٨ .

### ثبت المصادر و المراجع

١. إجازات مولانا خالد النقشبندي العلمية و التصوفية ، دراسة و تحقيق :حسين حسن كريم من منشورات الملتقى العالمي لمولانا خالد ٢٠٠٩ السليمانية .
٢. أصول الفقه للدكتور وهبة الزحيلي الطبعة الثانية دار الفكر ١٩٩٥ .
٣. التعارض و الترجيح بين الأدلة الشرعية ، عبد اللطيف عبد الله عزيز البرزنجي ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ١٩٩٣ .
٤. الجامع الصحيح المختصر للإمام البخاري اليمامة بيروت تحقيق د. مصطفى البغا ١٩٨٧ ط ٣ .
٥. الحكم العطائية بشرح ابن عباد النفري الرندي ، إعداد ودراسة محمد عبد المقصود هيكل . مركز الأهرام للترجمة و النشر الطبعة الأولى ١٩٨٨ .
٦. رسالة العقد الجوهري في الفرق بين كسبي الماتريدي و الأشعري لمولانا خالد مطبوع ضمن كتاب ( يادي مةردان = تذاكر الرجال ) ، طبعة المجمع العلمي الكردي بغداد.
٧. سل الحسام الهندي لمولانا محمد امين الشهير بابن عابدين الحنفي مطبوع مع رسائله .
٨. سنن النسائي الكبرى للإمام النسائي دار الكتب العلمية دار الكتب العلمية ط الاولى ١٩٩١ .
٩. شرح جمع الجوامع ، جلال الدين المحلي ، دار الفكر لبنان د.ت.
١٠. فتح الباري لشيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني تحقيق محب الدين الخطيب بيروت دار المعرفة د.ت.
١١. الكشاف للزمخشري طبعة دار المعرفة لبنان بمجلد واحد الطبعة الأولى ٢٠٠٢ .
١٢. الكليات الأساسية للشريعة الإسلامية للدكتور أحمد الريسوني ، طبعة دار السلام الطبعة الاولى ٢٠١٠ .
١٣. المنحة الوهبية في شرح الإرادة الجزئية للعالم الفاضل عبد الله البيتواتي حققه و قدم له محمد علي القرداغي من منشورات الملتقى العالمي لمولانا خالد ٢٠٠٩ السليمانية.
١٤. ( يادي مةردان = تذاكر الرجال ) للعلامة عبد الكريم المدرس بغداد ١٩٧٩ .